

القرار رقم /٢٣٠/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعديلاته ولاسيما المرسوم التشريعي رقم /٤٧/ لعام ٢٠٠٧

وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٧) للعام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧ المنعقدة بتاريخ ٢٦/٢/٢٠١٧

يقرر ما يأتي:

المادة ١ - تعدل المواد (٥ و ١٤ و ٢٣ و ٢٦) من قرار مجلس التعليم العالي رقم /٢١/ تاريخ ٢٨/٩/٢٠١٤

المتضمن نظام التقويم والامتحانات في الجامعات الخاصة وفق الآتي:

أ- حذف الفقرة (ب) من المادة (٥).

ب- حذف عبارة "(المحوية أو) من المادتين (١٤ و ١٣)".

ج- حذف العبارة "(أو ما يعادلها مئويًا) أيًّاً ما وردت في الفقرة (أ) من المادة (٢٣) ..".

د- استبدال كلمة "المحوي" بعبارة "المعدل التراكمي النهائي النقطي (AGPA)"، واستبدال كلمة "المحوية" بكلمة "النقطية"، في الفقرة (ب) من المادة (٢٦).

هـ- إضافة الفقرتين /جـ- دـ/ إلى المادة (٢٦) وفق الآتي:

جـ- تعتمد الجامعة في حساب التقدير الفصلي والنهائي الكلي عند التخرج للطالب وفق الجدول

الآتي:

التقدير	المكافى النقطي
شرف	٤-٣,٧٥
امتياز	٣,٧٤ - ٣,٢٥
جيد جداً	٣,٢٤ - ٢,٧٥
جيد	٢,٧٤ - ٢,٢٥
مقبول	٢,٢٤ - ٢

دـ- يحسب المعدل التراكمي المحوري النهائي المكافى للطالب عند التخرج وفق الآتي:

المعدل المحوري = (المعدل النقطي النهائي عند التخرج × ٢٠+) + (٢٠)

المادة ٢ - تطبق أحكام هذا القرار على الطلاب الذين يتخرجون بدءاً من الفصل الثاني من العام الدراسي

٢٠١٦/٢٠١٧. ولا يعاد النظر بأي وثيقة تم منحها للطالب وتصديقها من الوزارة.

المادة ٣ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه وينهى العمل بالأحكام المخالفه.

دمشق في ٢٦/٢/٢٠١٧

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور عاطف النداف